

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨٢ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ في تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة

ملكية خاصة والتصرف فيها :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي

جمهورية مصر العربية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:**(المادة الأولى)**

تخصيص المساحتان المبيتان فيما بعد من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة
ناحية مركز أطفيح بمحافظة الجيزة ، لصالح محافظة الجيزة ، لاستخدامهما فى الغرض
المبين قرين كل منها ، وهما :

- ١ - مساحة ٨ . . فدان تقريرًا تعادل ٩ . ٣٣٩م^٢ لاستخدامها فى إقامة مسجد ، وفقاً لللوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (أ) .
- ٢ - مساحة ٥١ . . فدان تقريرًا تعادل ٢١٧م^٢ لاستخدامها فى إقامة مكتبة للطفل ، وفقاً لللوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ب) .


(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ ربيع الأول سنة ١٤٤٤هـ

(الموافق ١١ أكتوبر سنة ٢٠٢٢م) .

عبد الفتاح السيسى



(٩)

